Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

أما الإباحة الخاصة فتكون بإذن خاص، مثال ذلك إباحة رسول الله ﷺ لأحد الأفراد أن يتزوج امرأة دون أن ينقدها وذلك بما معه من القرآن أو يشترط لها التعليم، في هذا المثال أباح رسول الله ﷺ المتعة بالمرأة بما لم يبحها به لغيره، وهذا إذن خاص لصاحب تلك الحادثة، ومثال آخر الإذن للمرأة في صلاة الجمعة والعيدين، وكذا الإذن للطبيب للاطلاع على عورة المرأة للعلاج، وكذا الإذن للمسافر في الفطر في رمضان[1].

كل هذا من باب الإذن الخاص، وعلى هذا فإن حق الإباحة في الإذن الخاص لا يشمل جميع المكلفين إنما يشمل بعضهم على وجه الخصوص ولحالات خاصة.

عن الناحية الثانية: إباحة خاصة مصدرها الأفراد

الإباحة الخاصة هي إذن من الفرد أو الأفراد تخول المكلف حقاً خاصاً تبعاً لهذا الإذن الذي يبيح له حق استعمال الشيء أو استهلاكه وهو كثير ومألوف في الحياة، كإذن الشخص للغير بدخوله داره وتناول الطعام معه، أو الإذن له بركوب سيارته، كل هذه صور من الأذونات تفيد الإباحة الخاصة من الأفراد لبعضهم بعضاً.

هذا كما أن الإباحة ما دامت إذناً سواء كان من الشارع أو من العباد فهي تخول حقاً للمكلف، فهي إذن ذات علاقة بالمكلف وموجهة إليه، لهذا فمن البدهي أن يترتب عليها أثر تبعاً لهذا الإذن، فهل هو إذن يفيد استعمال الشيء أم يفيد استهلاكه، كل هذا يستخلص من ماهية هذا الإذن سواء كان عاماً أو خاصاً بمعنى أن الإذن هو الذي يحدد نوعية المباح.

ما أباحه الشارع عامة بالأخذ منه أو الانتفاع به فقط، وعلى هذا تجد أنه قد يرد الإذن بإباحة شيء ما على استهلاك رقبة الشيء ومنفعته، كما في المشتركات الثلاثة، الماء والكلأ والنار.

وكما في الصيد المباح براً وبحراً، وكما في الإباحة للأرض الموات إذ

(1) البيضاوي في المنهاج ج/1 ص 52 بهامش التقرير.